

إضافة مادة جديدة في نظام الاستثمار التعدين تجرم استغلال المعادن دون رخصة، بعقوبة السجن لسنتين وغرامة مليون ريال

المصدر: وزارة الصناعة والثروة المعدنية

تاريخ النشر: 12 ديسمبر 2022

كشفت وزارة الصناعة والثروة المعدنية عن دخول المرسوم الملكي حيز التنفيذ، القاضي بإضافة مادة جديدة لنظام الاستثمار التعدين تتضمن عقوبات تصل إلى السجن لمدة لا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تزيد عن مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل من يقوم باستغلال الرواسب لغرض بيعها، أو من يقوم بأعمال الحفر لغرض البحث عن المعادن من فئة (أ) أو استغلالها، مشددة على أن المادة تنص على جواز مضاعفة الحد الأعلى للعقوبة في حال العودة لارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها. وأوضحت وزارة الصناعة والثروة المعدنية أن القرار بإضافة هذه المادة الجديدة إلى نظام الاستثمار التعدين يأتي للحد من ظاهرة الاستغلال العشوائي للرواسب المعدنية في المملكة، والمحافظة على البيئة وضمان تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المعدنية، كما يدعم القرار ما ورد في نظام الاستثمار التعدين الجديد من بنود تدعم الاستدامة البيئية وحماية المجتمعات المجاورة من الممارسات غير النظامية التي قد تعود بالضرر على البيئة وعلى المجتمعات المحيطة بها. كما يؤكد القرار على أهمية الحفاظ على حقوق المستثمرين الحاصلين على رخص نظامية وتوفير البيئة الاستثمارية الملائمة والعدالة لهم. وأكدت الوزارة أنه سيتم تطبيق العقوبات على مرتكبي هذه الجرائم وكل من اشترك بطريق الاتفاق أو التحريض أو المساعدة في ارتكاب أي من الجرائم المذكورة بالعقوبة المقررة، مبينة أنه ووفق النظام من تثبت إدانته بارتكاب هذه الجرائم سيقوم برد الأموال محل الجريمة أو رد قيمتها أو أي عائد ترتب من هذا المال. وأشارت وزارة الصناعة والثروة المعدنية إلى أن المعادن التي يتضمنها هذا القرار تشمل الرواسب عامة مثل: الرمل العادي، ومواد البحص، ومواد الردميات والجرانيت والخامات الصناعية كافة، بالإضافة إلى الذهب والفضة والنحاس والزنك والرصاص وخام الحديد، والأحجار الكريمة وشبه الكريمة والخامات التي تحتاج إلى عمليات متقدمة وتركيز على النحو المصنف في اللوائح. يُذكر أن نظام الاستثمار التعدين يؤكد على الشفافية وتقديم الفرص العادلة أمام المستثمرين، من خلال السياسات والتشريعات الواضحة وضبط المخالفات ومعاقبة المخالفين؛ لضمان بيئة استثمارية عادلة، قادرة على جذب الاستثمارات المحلية والعالمية النوعية.



صدر مرسوم ملكي بإضافة مادة جديدة لنظام الاستثمار التعديني

دخل حيز التنفيذ

ما هو القرار؟

إضافة مادة إلى نظام الاستثمار التعديني، تتضمن معاقبة كل من يقوم دون ترخيص باستغلال الرواسب لغرض بيعها وأعمال الحفر لغرض البحث عن المعادن من فئة (أ).

أهداف القرار

المحافظة
على البيئة وضمان تحقيق الاستغلال
الأمثل للموارد المعدنية

الحد
من ظاهرة الاستغلال العشوائي
للموارد المعدنية

الحفاظ
على حقوق المرخصين النظاميين
وتوفير البيئة الاستثمارية الملائمة لهم

حماية
المجتمعات المجاورة من الممارسات
غير النظامية

العقوبات المتعلقة بها (حسب ما نصت عليه المادة)

السجن مدة لا تتجاوز (سنتين) وبغرامة لا تزيد على (مليون) أو بإحدى هاتين العقوبتين.